رابط المادة على منصة باحث

6501 - حكم قطع الأشجار المؤذية في المقابر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز قطع الاشجار المؤذية من المقابر ينبغي هذا لعلها تؤذي الزوار فينبغي قطعها اذا وجد جر على المقابر ولا سيما ذات الشوكة ينبغي اشادتها وهكذا اذا كانت قد يضل منها ان صاحبها وليا بعض العامة. هم. او صاحبها يعني يدعى من نور الله او ما ينبغي ان تزال حتى لا يظن في صاحب القبر خلاف الحق - 00:00:00

فاذا كان وجود الاشياء قد يشبهوا شراء فانها تزعل ولو كانت نابتة من جهة المطر وكذا اذا كان فيها شوك يؤذي زوار المقابر تجعل وهكذا من غرسها بعض الناس قد يغرس جريدا عليها يزال - 00:00:31

لان الصواب انه لا يقاس عليها جديد ولا غيره والنبي صلى الله عليه وسلم ان مغاصي الجريدتين على قبرين عرفهما وانهما معذبان ولم يرث على امور المدينة قبور البقيع والصحابة فيه. نعم - 00:00:51